

وسائل الشيعة

[238] (16188) 9 - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: من ضن بعرضه فليدع المراء. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 136 - باب استحباب اجتناب شحناء الرجال وعداوتهم وملاحاتهم ومشارتهم والتباغض (16189) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن عطية، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما كاد (1) جبرئيل يأتيني إلا قال يا محمد إتق شحناء الرجال وعداوتهم. (16190) 2 - وعنه عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن * (الهامش) * 9 - نهج البلاغة 3: 238 / 362. (1) تقدم في الحديث 8 من الباب 2 من أبواب ما تجب فيه الركاة، وفي الحديث 3 من الباب 11 من أبواب آداب الصائم، وفي الحديث 11 من الباب 34 وفي الحديث 4 من الباب 75 وفي الحديث 3 من الباب 83 وفي الحديث 20 من الباب 119 وفي الحديث 8 من الباب 120 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الحديثين 3، و 8 من الباب 136 من هذه الأبواب، وفي الأحاديث 3 و 12 و 21 و 24 و 27 من الباب 23 من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي الحديثين 70 و 71 من الباب 13 من أبواب صفات القاضي. الباب 136 فيه 9 أحاديث 1 - الكافي 2: 228 / 5. (1) في نسخة: ما كان (هامش المخطوط). 2 - الكافي 2: 228 / 11 (*).
